الفصل الأول

فكرة الالتزام والإعجاز القانونى والتشريعى فى القرآن الكريم

المبحث الأول

فكرة القانون والالتزام فى القانون والقرآن

فكرة القانون تعنى ضبط السلوك وإلزام المخاطبين بالقواعد ومعاقبة المخالف بالقوة عند اللزوم . ومعنى ذلك أن فكرة القانون تتحلل إلى العناصر الآتية:

العنصر الأول، وجود سلطة منظمة تضع القانون اللازم لضبط أوضاع فى المجتمع يكون القانون ضروريا لضبطها. فقد يكون القانون تنظيما مبتدئا وقد يكون القانون تقنينا لعرف أو تصحيحا لعادات أو تغييرا لسلوك ، وفى كل الأحول فإن السلطة المنظمة التى تملك أدوات القهر هى التى تضع القانون. والقانون بهذا المعنى قد يكون تشريعا يصدره البرلمان وقد يكون قرارا تصدره السلطة التنفيذية وقد يكون حكما قضائيا تصدره المحاكم فيصبح الحكم القضائى فى مرتبة القانون الواجب احترامه.

obeikan.com

العنصر الثانى، هو المخاطبون بأحكام هذا القانون، فقد يكون الخطاب عاما للجميع وقد يكون خطاباً خاصاً بوضع أوفئة أو منطقة معينة. وهذا القانون أيا كانت صورته يجب أن يتم إبلاغه إلى المخاطبين فى صور متعددة ولكن الصورة الغالبة فى تشريعات الدول الحديثة هى الجريدة الرسمية التى تنشرالقرارات الرئاسية والوزارية وقرارات رئيس الوزراء والتشريعات وأحكام المحاكم العليا واللوائح .

العنصر الثالث، هو قدرة السلطة على تطبيق القانون بعد العلم به وأن تملك أدوات القهر لإلزام المخاطبين باحترام القانون. وقد يكون جزاء المخالفة أو عدم الامتثال هو العقوبات الجسدية والمعنوية والمالية وقد يكون الجزاء هو بطلان التصرف المخالف للقانون بطلانا مطلقا أو بطلانا نسبيا أى أن يكون قابلا للإبطال.

العنصر الرابع، هو أن تفصل فى المنازعة المتعلقة بمخالفة القانون سلطة مختصة قضائية أو إدارية، وأن يتوفر فى عملية الفصل الضمانات اللازمة حتى يطمئن المتهم إلى سلامة الإجراءات ويستقر المجتمع.

العنصر الخامس، أن تكون القاعدة القانونية مجردة لا تقصد شخصا بعينه وأن يتساوى الجميع فى تطبيق هذه القاعدة ممن هم فى نفس الوضع الذى تعالجه القاعدة القانونية، وأن يكون القضاء أو القرار المتعلق بالعقوبة أو البراءة قرارا أقرب إلى العدالة فى ضوء المعلومات المتوفرة. وتلك هى فكرة القانون والالتزام فى القانون الوضعى.

أما فى القرآن الكريم، فإن القانون هو مجموعة الأوامر والنواهى التى يتضمنها القرآن فى خطاب الله إلى عباده. ويتسم الخطاب القرآنى فى هذه النقطة بعدد من الخصائص:

الأولي، هى أنه إذا كانت السلطة فى المجتمع هى التى تصدر القانون وتطبقه بشكل ملموس، فإن الأوامر والنواهى فى القرآن الكريم موجهة إلى العباد الذين يؤمنون بوجود الله ويشهدون بوحدانيته وبأن محمدا هو آخر موكب الرسل.

الثانية، هى أنه إذا كانت المحاكم وشراح القانون يفسرون أحكام القانون فإن السنة النبوية المطهرة ثم الفقهاء هم الذين يقومون بتفسير أحكام العبادات والمعاملات بهدي من الكتاب والسنة.

الثالثة، هو أن الجزاء فى القرآن يعنى الثواب والعقاب وأن هذا الجزاء يكون في الغالب فى الآخرة عدا بعض الجرائم مثل القتل العمد حيث توعد القرآن المجرم بعذاب الدنيا والآخرة، أما فى القانون فإن الجزاء هو العقاب وحده أو البطلان للتصرف وهو فوري تطبقه السلطة العامة فى الدنيا.

الرابعة، أنه إذا كان القانون قد وضع عقوبات تتدرج حتى تحمى قيم المجتمع صعودا ونزولاً، فإن القرآن الكريم قد أوضح الحدود التى لا يجوز أن يتجاوزها الإنسان لأن فى تجاوزها اعتداءا وتجرؤا على الله. وقد رسم القرآن قواعد العلاقات والحقوق والالتزامات بين الإنسان والخالق وبين الإنسان والإنسان، وكذلك فى القانون هناك علاقة بين المواطن والسلطة وبقية المواطنين.

الخامسة، إذا كان القانون يضبط سلوك الإنسان فى المجتمع، فإن القرآن يضبط سلوك الإنسان فى الدنيا حتى يكون صالحاً للآخرة، ولكن القانون لا علاقة له بالآخرة.

السادسة، أن القانون لا يهتم إلا بالسلوك الخارجى ولا يحاسب على النوايا والسرائر إلا إذا تجسدت هذه النوايا فى أفعال تقع تحت طائلة القانون. ويهتم القانون بالنوايا فى حالة واحدة وهى متابعة السلوك المجرم وصولا إلى التخطيط له والتدبير لارتكابه، ولذلك تختلف عقوبة الفعل المجرم حسب وجود نية مسبقة وتخطيط مسبق لهذا العمل ، ويظهر ذلك جليا فى الجرائم التى تنطوى على اعتداء على حياة الناس وأموالهم مع سبق الإصرار والترصد.

أما فى القرآن الكريم فإن النوايا هى الأساس لقوله ﷺ "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى". كما أن طريقة حساب التصرفات البشرية عند الله تختلف اختلافا جذريا عن القانون مادام الباطن هو الأساس عند الله ومادام الظاهر هو الأساس فى القانون.

ومعني ذللك أن القرآن يركز علي التربية والتنشئة علي أساس الحديث "اتقي الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك" . ومادام الإنسان يتحرج من معصية القانون من البشر فلماذا يجعل الإنسان خالقه الله هو أهون الناظرين اليه. وقد عبر الحديث الشريف عن علاقة القانون بالعدالة ما دام القانون ليس مطلوبا لذاته ولكنه طريق لتحقيق العدالة بما معناه إذا حكمت لأحدكما وكان أحدكما ألحن في حجته من صاحبه فهو وما حكمت به في النار. وربما كانت أخطاء القضاء والقانون هي السبب في الدعوة إلي إلغاء أحكام الإعدام.

المبحث الثانى

أخلاقيات الحق في القانون والقرآن الكريم

الحق فى القانون هو مكنة أو ميزة لصاحبه ويتم اقتضاؤه من الطرف الآخر ويكون الالتزام هو وصف للعلاقة بين الطرفين . وفى القانون يجوز حوالة بعض الحقوق أى تحويلها إلى طرف ثالث سواء كان الحق أو الالتزام ما لم يكن الحق والالتزام له طابع شخصى فيتغير وضعه بتغير وضع الشخصية صاحبة الحق أو الالتزام ، ولكن الالتزامات والحقوق ليست على درجة واحدة فيما يتعلق بمصيرها عند موت صاحبها على أساس أن المسائل المدنية تختلف اختلافا واضحا عن المواد الجنائية.

وفى القانون ، هناك قواعد تلزم الملتزم بأداء الحق إلى صاحبه وفق ضوابط محددة. فالدائن يستطيع أن يتعقب حقه لدى المدين فى كل الأوضاع حتى لو توفى المدين فإن الدين يقدم فى التركة على سائر العناصر الأخرى. كما أن الدائن يستطيع أن يطالب المدين بشكل شخصى كما يستطيع أن يطالبه من خلال القضاء أو الشرطة إذا كان لديه حكم قضائى باسترداد حقه.

من الواضح فيما يتعلق بالقانون أن العلاقة مجردة بين الدائن والمدين لا مجال فيها للمسحة الأخلاقية أو الإنسانية وإنما يتعامل القانون مع الدائن والمدين بقواعد قانونية عمياء .

أما في القرآن الكريم ، فإن الأخلاق تسبق القانون وتحل محله تماما فى بعض المعاملات الحساسة التى يكون فيها للمشاعر الإنسانية الغلبة.

obeikan.com

وقد ميز القرآن الكريم بين الطرق التى يتم بها استقرار الدين فى ذمة المدين كما حدد الوسائل ووضع اللمسات الأخلاقية على العلاقة بين الدائن والمدين خاصة إذا كان سبب الدين مسألة حساسة. تظهر أخلاقيات القرآن بوضوح في عدد من القضايا الحساسة نوجزها فيما يلى:

أولا: قضية الرشوة

فقد عالج القرآن، قضية الرشوة ووردت به إشارة سريعة ﴿ **وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ (البقرة ١٨٨) وتولت السنة بيان تفاصيل الأحكام الخاصة بالرشوة ،لقول النبي لعنة الله علي الراشي والمرتشي .ويدخل في الرشوة الغلول وهو نهب المال العام. كما اعتبرت الشفاعة من صور الرشوة كما اعتبرت من صور الربا. وقد نهي الحديث عن هذا النوع من الشفاعة (من شفع لأخيه شفاعة فأهدي له هدية فقبلها منه فقد أتي بابا عظيما من أبواب النار).

ثانيا وضع اليتيم وماله

كذلك عالج القرآن أموال اليتامى وهو مالم يتناوله القانون، ذلك أن القانون لا يعرف وضع اليتيم مطلقا.

أما فى القرآن والسنة فلليتيم وضع خاص فى المعاملة، وفى التعامل مع أمواله من تركة ذويه، فقد شدد القرآن الكريم على قواعد إدارة أموال اليتيم وقرر لها حماية خاصة مادام اليتيم ضعيفا كما شددعلى ضرورة أن يدفع مدير أموال اليتيم هذا المال بعد المحافظة عليه إلى اليتيم متى آنس فى اليتيم رشدا فى تصرفاته وأنه يستطيع أن يحافظ عليها. وظاهر النص القرأنى يترك السلطة التقديرية لأولياء أمور اليتيم فى تقدير مدى رشده بصرف النظر عن سنه، وفى

هذه الحالة يجوز أن يتسلم اليتيم أمواله قبل سن الرشد المدنى، كما يجوز إمساك أمواله بعد بلوغه سن الرشد، إذا ظهر منه ما يدل على عدم حرصه على هذا المال. أما إدارة المال، فإن كان المدير غنيا فليستعفف أى يعف عن أجر الإدارة، وإن كان فقيرا فليحدد بنفسه ما يلزمه نظير الإدارة وعبر القرأن عن ذلك الموقف الأخلاقى بقوله "فليأكل بالمعروف" وهذه سلطة تقديرية متروكة لضمير مدير أموال اليتيم سواء كان غنيا أو فقيرا لأن الأصل أن هذه الإدارة من أعمال التطوع، أما إن عين القضاء مديرا لأموال اليتيم من جانب المجلس الحسبى والولاية على النفس والمال، فإن قرار التعيين يشتمل على بيان الأجر وبوسع المدير الغنى أن يستغنى عن هذا الأجر.

وإذا كان اليتيم له مركز خاص فى القرآن والسنة فإن القانون لا يكترث لهذا الوضع أو المركز، بل إن نبى الأمة أوصى فى خطبة الوداع باليتيم وحث المسلمين على رعاية اليتيم حيث وعد كافل اليتيم بأن يكون إلى جانب النبى يوم القيامة (كتجاور السبابة والإبهام) وهو جوار عضوى مباشر. كما أن القرآن فصل وضع اليتيم فى أكثر من موضع فأمر برعايته والعطف عليه، فلا يجوز قهره أو دعه بل يجب الحض علي اكرامه . أما أمواله فقد قرر القرآن لها حصانة خاصة،وهذه الحماية تقررت بسبب ضعفه حسبما جاء في خطبة الوداع واعتبر القرآن أكل مال اليتيم كأنما يأكل في بطنه نارا وأمر بأن يتم الإشهاد على تسليم اليتيم أمواله عندما يلمس مدير المال فيه رشدا ﴿**فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**﴾. وحذر من أكل مال اليتيم أو تبديده عمدا قبل أن يسلم إليه أو يستبدل فيه الخبيث بالطيب على سبيل الانتقاء، فإنه يأكل فى بطنه نارا ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا** ﴾

ثالثا: أموال السفهاء

السفه معروف فى القانون والقرآن وهو عدم القدرة على التصرف واتخاذ القرار لخلل فى السلوك أو العقل ويتضح السفة بالذات فى شأن المال، فالسفيه ينفق المال باسراف لا يقابله منفعة معتبرة. ولذلك قرر القانون والقرآن أن صاحب الحق الذى يبدده السفيه يستطيع أن يفرض وصاية عليه ويمنعه من التصرف وكثيرا ما أدت هذه الرخصة إلى الانتقام والإساءة الي الوالدين بالذات بسبب أطماع الأبناء فى الميراث.

ولكن القانون يفترق عن القرآن فى نقطة دقيقة وهى أن مال السفيه يظل ملكه فى القانون وإن تم تقييد حريته فى التصرف بحكم قضائى وهذا يتطلب تحديد أركان السفه وتوفرها فيمن يوصف بذلك. لأن السفيه يصبح ناقص الأهلية فى كل التصرفات العقدية والمالية والقانونية على تفصيل فى القانون.

أما فى القرآن، فإن مال السفيه لا يظل ملكا له وإنما يتم نقل ملكيته إلى المشرف عليه، ولكن دون أن تكون له مكنات الملكية فلا يملك التصرف في هذا المال علي أي وجه . ولا يتم نقل ملكية المال إلى السفيه إلا إذا زال عنه السفه وصار راشدا رشيدا، عملا وعقلا. ﴿ **فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ** ۖ ﴾ .

ان أموال السفيه تنتقل من ملكية السفيه إلى ملكية القائم على أمره وهى ولاية قضائية. ونظرا لخطورة هذه النقطة، وهى نقل ملكية المال سواء المملوك للسفيه أو الآيل إليه من خلال الوراثة، إلى الولى، فقد وضع الفقه ضوابط صارمة على تصرفاته التى يمكن أن تؤثر على هذا المال، حتى تبدو الملكية

هنا أمانة افتراضية. فعلاقة الولى بالمال والسفيه الذى له الحق فى الصرف على نفسه وفق احتياجاته من هذا المال عن طريق الولى لها طابع انساني.

هذه الجوانب الإنسانية هى التى تميز أخلاقيات القرآن ورقابة الضمير عن أخلاقيات القانون الجامدة والمحددة والنصية.

رابعا: يعرف القرآن جانبا أخلاقيا آخر لا يعرفه القانون وهو المتعلق بحقوق لأشخاص يحضرون توزيع التركه وليسوا من الورثة وهم ذوو القربى والمساكين، واليتامى ويدخل البعض فى إطار المساكين أبناء السبيل.

أما مقدار ما يحصل هؤلاء عليه من التركة فهو غير محدد، فترك العطاء لهم لتقدير المتصرف فى التركة. ويبدو أن الأقرب إلى التصور أن تكون التركة مالا أو عينية كالمحاصيل الزراعية ونحوها، أما العقارات والأسهم والسندات وغيرها فلا يتصور أن يكون لهؤلاء قسط من التركة.

ونركز بعد ذلك على قطاعين او مجالين من مجالات المعاملات التى خصها القرآن برعاية واضحة.

المجال الأول، هو حالة الطلاق

عالجنا فى هذه الدراسة موقف القرآن الكريم من عقد الزواج فى نشأته وتطبيقه وانحلاله وآثاره ونتحدث فى هذه النقطة عن أخلاقيات العلاقة بين الزوجين عند انفصالهما. فالعلاقة الزوجية علاقة بالغة الخصوصية قال فيها القرآن الكريم أن كلا الزوجين يفضى أحدهما للآخر ويفضى تعنى فى اللغة أن كل ما فى النفس من طرف قد أفرغ إلى النفس الأخري دون تحفظ . ولذلك فإن الزوجة هى التى تحمل كل أسرار الزوج فإذا انفصمت هذه العلاقة فإن كلا

الزوجين لا يجوز أن يعلن أيهما ما كان سراً أثناء هذه العلاقة سترا للاعراض وحرصاً على ما أراد الله له أن يظل مستورا. وفى هذا الجزء من العلاقة توظف كافة القواعد الاخلاقية ويطلب من الإنسان زوجا أو زوجة أن يترفع فى هذه الظروف ، وألا يتصرف تصرفا حيوانيا ينسيه الطبيعة الخاصة لهذه الحياة الزوجية طالت أم قصرت. بل أن القرآن الكريم قد أشار إلى درجات من الظلم غير المقصود الذى يلحق كلا الزوجين بسبب خصوصية العلاقة بينهما لقوله تعالى وهو يتحدث عن داود ﴿**وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ**﴾

فقد أمر القرآن الكريم الزوجين بمبدأ أساسى وهو ألا ينسوا الفضل بينهم وهذا المبدأ هو الذى يهذب نفس المرأة فلا تقسوا فى المطالبة بما تعتقده حقا لها كما يهذب نفس الرجل فلا يضن على المرأة التى كانت زوجته قبل الانفصال بما يقتضيه هذا المبدأ. كذلك أشار القرأن الكريم إلى اللحظة التى يقرر فيها الزوج طلاق زوجته بأن يراجع نفسه فقد يكون فى تأنيه الخير العميم. وهناك لقطة أخلاقية أخرى عظيمة الأثر وهى أنه إذا ضاق الزوج بزوجته فعليه أن يقرر أحد أمرين ولكليهما هالة اخلاقية واضحة، إما امساك بمعروف أو تسريح بإحسان. واعتقد أن كافة التشريعات قد عجزت عن أن تترجم إلى الواقع العملى مقتضى هذه العبارات. فالامساك بالمعروف يعنى أن يخلو الامساك من المن على الزوجة إذا عفا زوجها، كما أن التسريح بإحسان أى حل عقدة الزواج بالطلاق بأقل قدر من الضرر النفسى بالزوجة لأن المرأة تكون فى أضعف حالاتها عند الطلاق حيث تتوقع من الزوج أن يحسن إليها وعليها أن تحسن إليه، ذلك أن العلاقات المادية تفسد النفوس وتطمس الرحمة وتجلب البغضاء والملاحاة فلا يبقى فى النفس إلا المرارة والرغبة فى الانتقام.

ويقتضى التسريح بالاحسان ألا يضطر الرجل المرأة الي المطالبة بحقوقها فى المحاكم، كما أن مقتضى هذا التوجيه القرآنى الجميل فى لحظة ضيق الرجل بالمرأة أن يكون عاصما للزوجين من الانزلاق إلى الانتقام بعد هذه العلاقة الخاصة، وخاصة إذا نتج عن الزواج أبناء فهم يتأثرون دون ذنب منهم بانحلال عقدة الزواج، والعقدة هنا لا تعنى الازمة أو المشكلة وإنما هى على العكس تعنى أعلى درجات التعاقد وانصهار الارادات للمتعاقدين.

المجال الثانى، الدية

وهي قضية بالغة الحساسية وعالجها القرآن استنادا الي حقيقة المشاعر الانسانية العميقة .

والدية كما هو معلوم مبلغ من المال يقدم ترضية من القاتل إلى أهل القتيل وليس ثمنا للقتيل. وهذا المقابل للترضية يقابل فى القانون فى الدول الأوروبية التعويض المدنى على أساس أن القتل اعتداء على المجتمع وأن القتيل فى حماية المجتمع وأن المجتمع هو الذى يرد القاتل فإن كان القتل خطأ اكتفى المجتمع بتقويم القاتل وتأديبه وجبر الضرر للمقتول أما أن كان القتل عمدا فإن القاتل يحكم عليه بالقصاص اعداما أو سجناً كما يحكم للقتيل بمقابل الضرر، وهما جانبان جنائى ومدنى فى ذات القضية.

وقد حث القرآن الكريم على معالجة العلاقة بين الملتزم بدفع الدية وبين المستحق لهذه الدية معالجة رقيقة تليق بمشاعر أهل القتيل الذين يعانون من فقد ذويهم ولا ينتظرون أن تكون الدية منهية لمشاعر الحزن عليه، كما أنها ليست عقوبة للقاتل من وجهة نظر أهل القتيل ولكنه استحقاق من طرف ملتزم لطرف مستحق ، فهو فى لغة القانون دين مستحق خاصة إذا تم تعيينه. وإذا

كانت المسائل الأخلاقية وما يقابلها من مواقف مادية لا يتم كتابتها حتى يمكن الاحتجاج بها فإن الجانب الأخلاقى هو الذى يحث على الوفاء بها. فنحن فى قضية الدية ازاء طرفين الأول هو المستحق للدية، والثانى هو الملتزم بدفع الدية وبطبيعة الحال ليس هناك عقد مكتوب للدية لأن مسائل الدم لا تطيق الحديث المريح فيها أو الاتفاق عليها. ولذلك كانت كلمات القرآن الكريم بالغة الرقة حين يقول عن المستحق للدية ﴿**فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ**﴾. فى هذه الكلمات القليلة توجيه إلهى بأن الدية لا تطلب ولا يتفق على مقدارها حتى لا تفتح جراح المحزون المستحق للدية. فالنفس البشرية لا تعدلها أموال الدنيا ومعنى (فإن عفى) تبرع أو من تلقاء نفسه، واعتبر أن مبلغ الدية غير محدد فهو شئ أى مقدار. والزم القرآن الكريم صاحب الحق بأن يتابع حقه بالمعروف أى بالحسني وعدم الشدة والالحاح فى المطالبة لأن الطلب فى هذه الحالة يجدد الأحزان ويجدد الرغبة فى الانتقام . ولذلك ضبطها القرآن الكريم بكلمة المعروف وهو معنى واسع بمعنى اللين وعدم الالحاح. من ناحية أخرى ألزم القرآن الكريم دافع الدية بأن يؤدى ما قرره بإحسان أى عدم الشح والتقتير بطريقة تؤذى نفس أهل القتيل.

والاحسان عند الانسان هو عدم التقيد حرفيا بما تم وإنما الزيادة عليه دون حساب وأما الاحسان من الله فلا قيد عليه لأن الأصل فى علاقة الله بالإنسان هو الاحسان وبه يدخله جنته دون التقيد حرفيا بعمله.

obeikan.com

المبحث الثالث

الإعجاز القانونى وخصائصه فى القرآن الكريم

القرآن كلام الله وبلغته التى أعجزت العرب، الذين اعتبروا النبوغ فى لغتهم بفنونها وصنوفها أهم إنجاز لهم فى السلم والحرب، فى السراء والضراء، فقد كانت اللغة العربية فى ذاتها هى محل اهتمامهم وتنافسهم فيها وأظهروا فيها موهبة سجلها التاريخ.

ويبدو أن الشعوب الأخرى التى لا شك لها لغتها قد تجاوزت مرحلة الاحتفاء باللغة إلى دخول علوم العصر بها. صحيح أن العرب استخدموا لغتهم لترجمة المعارف المعاصرة، ولكن ذلك لم يحدث تاريخياً إلا بعد الإسلام. فلماذا نزل القرآن باللغة العربية ولم ينزل بغيرها كما سبق مع الرسالات الأخرى حيث كانت السريانية والعبرية هى لغة الخطاب معهم؟ البحث فى هذه النقطة يستغرق الكثير ولكن يهمنا منه أن نزول القرآن باللغة العربية تكريم للعرب ونبيهم الأمى حيث حملوا الرسالة إلى كل الدنيا واعزهم الله بها قرونا، ومن ناحية اخري يري البعض ان نزول القران بالعربية حتي يقرأه الرسول علي الناس كان يهدف ايضاالي اعجاز العرب وبزهم باللغة وهي مصدر فخارهم ومناط اعتزازهم.

وصارت الأمة العربية والإسلامية فى رباط الدين أمة واحدة لا مجال للتمايز والتقابل ثم المقارنة والصدام كما فعل البعض فى تاريخ العرب

والمسلمين فى العصور المتأخرة. فالعروبة وعاء للرسالة والإسلام هو الروح للجسد العربى، وبغير الروح يتحلل الجسد إلى عوامل التربة التى خرج منها أول مرة وإليها يعود بعد رحلة الحياة.

ولا شك أن عربية القرآن قد استشعرها بعض العرب لفرط فصاحتها وقوتها، فكان ذلك مدخلا لدخول الكثير منهم فى الإسلام وأبرزهم عمر بن الخطاب. ولذلك فإن انحسار قوة اللغة العربية حتى عند أهلها انعكاس لضعف المسلمين وهوانهم.

وإذا كان الاعجاز فى القرآن أمر سلم به الأولون فقد أثرى المعاصرون إعجاز القرآن وتجاوزوا به الإعجاز البيانى وهو أصل الإعجاز، ثم ظهر الإعجاز العلمى والطبى والنفسى وغيره من صور الإعجاز التى غطت المعارف الإنسانية جميعاً.

وإعجاز القرآن وتميزه عن غيره فى مجالات عديدة مدخل لتوسيع دائرة علوم القرآن، انطلاقا من حث القرآن على العلم واحتفائه بالعلماء.

الجدل حول فكرة الاعجاز

الإعجاز القرآنى ظاهر فى جوانب كثيرة حظى بالكثير من الاهتمام خاصة الاعجاز البيانى، واعجاز الاخبار عن الماضى والمستقبل والإعجاز العلمى فى جميع تجلياته بدءا بخلق الإنسان، وتكوينه ووظائف أعضائه، وحياته من الميلاد إلى الموت، ثم الظواهر الطبيعية كما وردت فى القرآن الكريم، وكما كشف عنه العلم فى تطوراته وعصوره. وقد ثار جدل حول فكرة الاعجاز بعضها صدر ممن أنكروه على أساس أن الاعجاز بدعة وأن روايات القرآن ليست خارقة ولا كاشفة، وأنها بضاعة للتكسب والشهرة من جانب الأشخاص.

مـن ناحيـة أخـرى، رأى الـبعض أن الحـديث عـن الاعجـاز فيـه تزيـد واستطراد، فمن المعلوم أن الله سبحانه يعجز البشر فى كل شئ، فالإعجاز حالة مرتبطة بالخالق، فقد خلق الله أدم وبني ادم وإليه يعود، وسواه بشرا، ثم تناسل من أب وأم، ثم جعل خلق عيسي إحدى معجزات عيسي، إلى جانب حديثه فى المهد بهذه الطريقة وقدراته الإعجازية التى منحه الله إياها. فصار خلقه وقدراته فتنة تولى الرد عليها وتفنيدها وبلغ أمر الرد درجة من التأنيب لأصحاب الفتنة وإن كان الخطاب موجها لعيسي بن مريم. وهناك فريق ثالث يرى أن ربط القرآن بالظواهر الطبيعية وربط مصداقيته بثبات وإثبات هذه الظواهر يعرض القرآن للخطر والاهتزاز. وقد حدث شئ من ذلك عندما تطورت وسائل التعرف على جنس الجنين فى ضوء قوله تعالى ويعلم ما فى الارحام، وقوله تعالى ويعلم ما تغيض به الأرحام وإذا كانت صور الاعجاز فى القرآن لا تتناهى فقد حاولنا أن نسد نقصا نحسب أنه بحاجة إلى الاجتهاد والمتابعة، وهو الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم. وقد قدمنا لهذا الموضوع بسلسلة من الدراسات والكتب الاستكشا فيه pilot فى هذا الباب العميق من الدراسات القرآنية.

والحق أن جهودا كبيرة بذلت على مستوى التأليف والرسائل الجامعية تهدف إلى المقارنة بين التشريع الإلهى والتشريع الوضعى لكى تؤصل حقيقة بديهية وهى أن الله خالق كل شئ والمحيط بكل شئ وضع التشريع الملائم للبشر الذى خلقه ويعلم ماتوسوس به نفسه، فلا مقارنة بين تشريع الخالق للمخلوق، وبين تشريع المخلوق لنفسه، ولكن هذه الاتجاه فى المقارنات الذى استهلك جهداً خارقاً، كان يمكن توجيهه إلى ما يستحق من أبواب أهم من الدراسات المتعلقه بالشريعة عموما والقرآن على وجه الخصوص فى المعاهد

الدينية التى تنطلق من فكرة الايمان المطلق وتجنب أهمية العقل. كما أن هذا الاتجاه تأثر تاثرا عميقا بما تستحدثه أوروبا من موضوعات، فيهب المتحمسون لكى يثبتوا أن القرآن سبق أوروبا إلى معالجة هذه الموضوعات، فتكون المقارنة بين العطاء القرآنى والعطاء البشرى الأوروبى، عسى أن يكون فيما قصدوه سد الفجوات المتوهمة فى الإسلام بهذه الغيرة. ولكن هذا الاتجاه بلغ من الشطط أحيانا حدا لم نجد له منطقا فى الصورة الكلية للإسلام. ومثال ذلك أن البعض في سياق تقربه من الغرب ومحاولة لسد الذرائع في باب المراة تجرا علي تفسير الاية ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾ (سورة النساء الآية ١) بأن النفس ليس بالضرورة هي الرجل كما ذهبت جمهرة المفسرين ولا مانع ان تكون حواء وأن الزوج الذي خلق منها هو آدم وهذا التفسير لظاهر النص يتناقض مع نصوص صريحة قاطعة أخري ولكن يريد أن يجمل للغرب من وضع المرأة ويعلي من شانها علي الرجل ، علي أساس نقد الغرب المتكرر لوضع المرأة في العالم الاسلامي ولكن المشكلة هي البون الشاسع بين وضع المرأة في الإسلام وبين النظر اليها في الواقع الذي تعيشه الدول الإسلامية.

حقوق الإنسان في الإسلام

عندما بدأ العالم يتحدث عن حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية بوصفه حقوقاً عالمية للإنسان فى كل مكان فى مواجهة المعاناة التى عاناها الإنسان خاصة فى الحربين العالميتين الأولى والثانية وانفلات الأطماع السياسية من عقالها إلى درجة الفجور فى العدوان وامتهان الحرمات فإن هذا الاتجاه لحظ خصوصية أوروبا فى مسألة حقوق الإنسان، التى ارتبطت بتطور الديمقراطية وسيادة العقل على هيمنة الكنيسة والخرافات فى العصور الوسطى

فهب دعاة هذا الاتجاه لكى يعلنوا فى اعتزاز أن الإسلام عنى بمسألة حقوق الإنسان قبل قرون من معرفة أوروبا لها، وأغفل فى هذا السياق ثلاث نقاط:

الأولى أن ظهور حقوق الإنسان كانت ردا على إنكار هذه الحقوق وامتهانها خاصة الحقوق الإنسانية الأساسية ولكن القرآن كرم بنى آدم رغم كل الصفات السلبية التى ارتبطت بأخلاقه، وأن هذه الأخلاق السلبية من صنعه هو، لأن الله سبحانه منحه أعظم اختيار وهو حرية الإيمان والكفر وزوده بالعقل حتى يسهل عليه الاختيار، وألهمه إلى الإيمان والفجور فى نفس الشخص، فإن غلب الإيمان على الفجور نجا، وإن مال مع الشيطان إلى الفجور وهجر الإيمان هلك، ولذلك أعد الله الجنة والنار ووضع قواعد الحساب التى لا يطبقها إلا إله رحيم بعباده ولذلك قال الرسول الكريم إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم وهو القاهر فوق عباده وهو الغفور الودود. ومحصلة ذلك كله أن القرآن يخلو من فكرة حقوق الإنسان بالمفهوم وبالظروف التى ظهرت بها انطلاقا من تكريمه لنبى آدم وقدسية نفسه والقصاص أسلوب الحياة للإنسان، وخاطب فى ذلك أولى الألباب. وهذا التحليل قد لا يروق لبعض الذين ندعو الله أن يفتح قلوبهم وعقولهم.

النقطة الثانية هى أن المقارنة بين أوضاع وأفكار اجتماعية وقانونية فى أوروبا وبين النسق القرآنى فى مجال تكريم الإنسان، إنما هى مقارنة بين الخلق والمخلوق وهو أمر لا يفيد سوى فى بيان نضال الإنسان من أجل الكمال وسد الثغرات فى اتجاه المثل التى وضعها القرآن الكريم.

والمقارنة بهذا الشكل تخفى وراءها عيبا خطيرا، إذ لا يكفى أن نفخر بأن قرأتنا أفضل من تشريعتهم، بل المهم إلى أى مدى وصل حالنا مقارنة بهم وبأحكام قرأتنا لقد استراح كثيرون إلى استيضاح الصورة المثالية فالقرآن والإسلام حتى يغفل الناس عن الواقع المرير الذى تعيشه الشعوب الإسلامية، حتى جاهر الإمام محمد عبده عندما رأى الشعوب الأوروبية بأن أوروبا هى التى تتبع الإسلام الصحيح، حيث وجد فيها إسلام بلا ملمين، مقابل مليارات المسلمين عندما وقد وقفوا على الشاطئ الآخر لهذا الإسلام الحنيف.

النقطة الثالثة هى أن هيمنة أوروبا والغرب على العالم الإسلامى خلقت درجة عالية من الاختراق الثقافى والاستتباع الحاضر ففشل المسلمون في الثقة في دينهم وفي انفسهم وغلبو الشعور بالدونية علي التباهي باخر رسالات السماء إلي الأرض. وقد ظهر ذلك جليا في الصورة الاعتذارية التي صبغت موقف المسلمين من الهجوم الارهابي علي المجلة التي اعتبرت ان التضامن معها ضد الإرهاب هو إقرار بحقها في استمرار رسالتها في حرية الهجوم علي تبي الإسلام محمد بن عبد الله عليه الصلاة وأزكي التسليم.

مفهوم الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم

الإعجاز لغة هو ما لا يستطيع الإنسان أن يفعله، أى قوة خارجية تتجاوز طاقات الإنسان. والغريب أن القرآن حوى الكثير من الإشارات إلى أن الإنسان الضعيف ظن أنه يعجز الله سبحانه، والله يرد عليه ويؤكد أن الله هو الغنى القوى العزيز. ولكن الله هو الذى يعجز الإنسان أى أن الإنسان بطبعه بحاجة دائمة إلى البناء والتطوير. فالإعجاز العلمى موجه إلى الإنسان فقد خلق الله كل شئ ولم يخلق الإنسان شيئاً، وسير الله الكواكب والشمس والقمر

والليل والنهار وفق نظام ثابت وغاية مقدرة، كما قدر فى الأرض أرزاقها، وحدد معايير الأرزاق والقضاء والقدر ولكنه حث الناس على العمل لتكون حركتهم سببا فى تحصيل هذا الررق المقدر. ولذلك رأى البعض أن الحديث عن الإعجاز الإلهى مقابل عجز الإنسان لا يعطى الإعجاز حقه من الموضوعية، فنقص الإنسان وعجزه المقصودين من عند الله هدفه اظهار البون الشاسع بين قدرة المخلوق وقدرات الخالق ، وهما السبب فى هذا الإعجاز. وإذا كان الإعجاز فى الظواهر الطبيعية يمكن إثباته، فإن مشكلة الإعجاز فى القانون تختلف فى هذه الزاوية، ولكن الإعجاز اللغوى مفهوم عند أهل اللغة، ولا يمكن المجادلة فيها عند أصحاب النموذج الحضارى الإسلامى، فأصبح موقف المسلمين من الغرب والإسلام يدعو إلى الرثاء، وزاد الطين بلة تلك الخطط الهادفة إلى ضرب الإسلام بالمسلمين وخلق التطرف أو استغلاله أوضاع المسلمين الغارقين فى الجهل والظلم والاستبداد والفساد والفقر رغم ثروات بلادهم الهائلة، وعجز هذه الدول عن النهوض فى كل المجالات، بدءا من الفهم الصحيح للإسلام.

خصائص الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم

الإعجاز القانونى ينصرف إلى عدد من الأمور المتعلقة بالحلول القانونية للمعضلات الاجتماعية، وتجعل لهذا النوع من الإعجاز خصائص مميزة.

الخصيصة الأولى هى أن الاحتكام فى مسألة الإعجاز القانونى بين علماء القانون لابد أن يتجه إلى قواعد موضوعية لا علاقة لها بسمو القواعد القرآنية على الاجتهادات البشرية وأهمها خمسة، القاعدة الأولى هى أن الحلول

القانونيـة الوضـعية تطـورت عبـر العصـور بتطـور فهـم المجتمعـات والطبيعـة الإنسانية كما أن هذه الحلول فى الزمن الواحد تنوعت بتنوع المجتمعات ومدى تطورها ونظـام الحكم فيهـا وموروثهـا الثقـافى أمـا الحلـول والمفـاهيم القرآنيـة فـى مجـال القـانون فقد نزلـت ثابتـة منـذ نـزول القـرآن الكـريم فـى أحكامهـا الكليـة، والسبب فى ذلك هو أن الله الذى خلق الإنسان ويعلم خائنة الأعيم وما تخفى الصدور قرر لـه القواعد المناسبة لهذا القدر المطلق من المعرفه بـه وبأحوالـه، بل إن الله يعلم سلوكه فى المستقبل ويعينـه عليه بعد أن يختار احترامه لقراراه وإرادته، فإن اختار الإيمان دله عليه وأهانه عليه وختم على قلبه حتى لا يخرج الإيمان ولا يدخل الكفر، وإذا اختار الكفر بإرادته وأصر عليه، ختم على قلبه، فلا يخرج الكفر ولايدخل الإيمان.

القاعـدة الثانيـة هـى اتصـاف الحلـول بـالنقص وحاجتهـا الدائمـة إلـى المراجعة وفقا لتطور التشريع، وتطور المخاطبين بالقواعد وتغير المخاطبين بهذه القواعد، أمـا الحلـول القرآنيـة فتتصـف بالشـمول والإحكـام والكمـال لكمـال المشرع، وأن المشكلة تكمن دائماً فى عدم كمال المخاطب، وهذا هو المسافة العظيمة بين كمال النص وقصور المخاطبين.

القاعدة الثالثة هى أن الاختلاف فى فهم الأحكام القرآنية يجب ألا يخل بالقاعـدة الأصـلية ولا يعطلهـا أو يحـل التفسـير محـل الـنص، وأن يحقـق مـراد المشرع فى كل الأحوال، بينما فى الحلول القانونية الوضعية يثور الخلاف فى الفهم ويصل لأمر – لأغراض معينة – إلى إحلال التفسير محل النص، رغم قاعدة لا اجتهاد مع النص.

القاعدة الرابعة هى نسبة القاعدة القانونية الوضعية فى المكان والزمان مقابل الصفة المطلقة للقاعدة القانونية القرآنية.

القاعدة الخامسة هى جمود القاعدة القرآنية ومرونة وسائل التطبيق، بينما القاعدة الوضعية مرنة فى نصها ويتخللها العوار فى التطبيق كما تتنوع وسائل التطبيق والاجتهادات الفقهية والقضائية. ويكون التطبيق أفضل كلما أخذ فى الاعتبار قصد المشرع الذى يلتمسه بوسائل متعددة ومنها الأعمال التحضيرية. أما القاعدة القرآنية، فقد ميز القرآن بشأنها بين التأويل أى استكهناه قصد المشروع، وبين التفسير لهذه القاعدة، فالتأويل خارج دائرة الاجتهاد، وأما التفسير فأمر مطلوب ومباح فى حدود وسائل وأدوات التفسير. لأن التأويل هو قصد المشرع والعبادات عادة طاعات فلماذا نصلى خمسا ونطوف سبعا ونحج فى زمن معين، لماذا الفرق بين الكفارة والقضاء فى الصوم وغيره ولماذا الصوم مثلا، خاصة وأن القرآن أوضح أن الله ليس بحاجة إلى عباداتنا ولكن بحاجة إلى طاعته.

ومعنى ذلك أن الادوات القانونية اللازمة لتفسير النصوص القانونية لا تلزم فى صدد تفسير الأحكام القرانية.

الخصيصة الثانية هى أن الحكم القانونى المستند إلى طبيعة المخاطبين به يقرر العقوبات الكفيلة بحمله على احترام الحكم، أما الحكم القرآنى فمردود إلى ضمير المخاطب، وعقاب مخالفة النص القانونى يكون فى الدنيا، أما عقوبة مخالفة النص القرآنى فتكون فى الآخرة، كما أن بعض التشريعات القانونية تضع عقوبات قانونية لمخالفة الأحكام القرآنية التى تندمج فى هذه التشريعات.

الخصيصة الثالثة هى أن القانون هو أحد أساليب تحقيق العدل فى التشريع الوضعى، أما فى الحكم القرآنى فإن الطريق إلى العدل هو طريق ذاتى، بان رد الأمر هنا إلى ضمير الفرد حتى لو كان فى القانون والقضاء ما يسند ادعاءه وهو ما اكده الحديث الشريف " إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضى بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فأنه أقطع له قطعة من النار".

الخصيصة الرابعة هى أن القرآن والسنة حزمة واحدة فى الإعلان عن الحكم القرآنى. فالوفاء بالعهود فضيلة قانونية، ولكنها فى القرآن فضيلة أخلاقية، ووضعها الرسول الكريم ضمن ركائز الإيمان والإسلام معا وأن النكث بالعهد حتى لو كان العهد لغير المسلم لا يليق بالمسلم ويلحق به صفة المنافق (إذا عاهد أخلف) بل إن اللدد فى الخصومة فى القانون لاغبار عليه، ولكن فى الدين من آيات النفاق لحديث الرسول الكريم آية المنافق ثلاث: إذا عاهد أخلف، وإذا خاصم فجر، وإذا أؤتمن خان، أما خيانة الأمانة فى القانون فهى جريمة قانونية لها عقوبات فى القانون، وغنى عن البيان أن الحكم القانونى لا يعبأ بالنوايا إلا فى حالات معينة لاستظهار التخطيط للجريمة وسبق الإصرار والترصد، ويعبأ الحكم بالسلوك دون النوايا كقاعدة عامة، ولكن الحكم القرآنى يهمه النوايا ولذلك اختلفت قواعد الحساب والمساءلة فى القانون عن القرآن. فقد أكد الحديث الشريف على أنه إذا حكم لأحد من المتخاصمين بحق مدعى زورا وبهتانا وكان ألحن فى حجته من صاحبه وأقنع القاضى بظاهر الأوراق والأدلة على خلاف الحقيقة، فإن هذا المتقاضى وما أخذ فى النار. وهنا يتضح أن الحكم القرآنى يركز على النوايا والضمائر، بينما القانون يعبأ بالظاهر من السلوك، مهما كانت النوايا والضمائر.

الخصيصة الخامسة هى أن الحديث عن الاعجاز القانونى لا علاقة له بالموقف من الخالق ومن الإسلام ومن الأديان وإنما يتم اختبار هذه الفرضية بقواعد مطلقة موضوعية كما ذكرنا، ولذلك فإن الموافقة على أن فى الحلول القانونية القرآنية إعجازا لا يعنى أبدا الإيمان أو التحول إلى الإسلام، كما أن المجادلة أو رفض هذه المقولة لا يعنى الانتقاص من شأن الدين والحلول القرآنية، كما أنه بالقطع لا يعنى الخروج من الملة أو الكفر بالقرآن والإسلام. إن آفة بعض المسلمين هى أن من خالفهم فى الاجتهاد فى القرآن يعتبر مخالفة للملة، ومن شايعهم، يشهدون له بالإيمان.

إن البحث العلمى فى القرآن الكريم مطلوب بنص القرآن، بل إن القرآن بلغ شأوا بعيدا فى الحث على هذا البحث عندما اعتبر أن البحث من علامات الفكر والعقل والرقى، فإذا اعتصم الإنسان بالعقل قربه العقل من الإيمان، ولذلك حسم القرآن هذه القضية بقوله سبحانه إنما يخشى الله من عباده العلماء، أى المتدبرون المستغرقون فى آيات الخلق فى الكون. وليكن البحث فى الإعجاز القانونى مدخلا جديدا لاستظهار قيمة أعمال العقل فى هذا الفصل الجديد من الدراسات القرآنية.

الخصيصة السادسة هى أن التقابل أو التنافر بين الحلول القانونية القرآنية والوضعية هى فواصل وفوارق بين حكم الخالق وحكم المخلوق، وهما يلتقيان فى أنهما يحكمان سلوك الأفراد فى المجتمع، وأنهما يريدان مجتمعا صحيحاً يسوده العدل والانسجام، وأن يتحقق فيه للإنسان سعادته مع سعادة المجتمع.

ولكـن الأحكـام القرآنيـة تريـد مسـاحة أوسـع للإنسـان وهـى أن سـعادته وانسـجامه فـى الـدنيا لا تنـال مـن حظـه فـى الآخـرة، ولـذلك فـإن تحقيـر الـدنيا بالنسبة للآخرة لا يجب أن يفهم فهما خاطئاً، ولا يجب أن يفهم أن الخيار هو بينهما، فبغير دنيا لا تقوم آخرة، وفى كليتهما يكون للدين وظيفة معتبرة. فإذا كان القانون للدنيا وحدها، فإن الأحكام القرآنية هدفها إعداد الإنسان للصلاحية فى الدنيا والفوز فى الأخرة، بأن يقيم التوازن بينهما فيجعل الدنيا مقدمة حتمية للآخرة، واستثمارا للدنيا فيما هو مقبل حتما على الآخرة على النحو الذى فصله لقمان فى عظته لابنه فى القرآن الكريم.

obeikan.com

المبحث الرابع

مفهوم الإعجاز التشريعى وعلاقته بالإعجاز القانونى

حفلت الدراسات السابقة فى الحديث عن الإعجاز التشريعى وفصلت هذه الدراسات فى حكمة المشرع بذلك ويدخل هذا الباب فى دراسات الشريعة.

فهل الإعجاز التشريعى هو الاعجاز القانونى أم أن الإعجاز القانونى فرع من التشريع أم أن الاعجاز القانونى فرع جديد من فروع الإعجاز القرآنى.

الإعجاز التشريعى هو منهج القرآن فى معالجة القضايا بشكل أوسع اعتمادا على تهيئة النفوس واستنادا إلى معرفة ما فى النفس البشرية من جانب المشرع الخالق ولذلك جاء التشريع القرآنى مراعيا لطبيعة الإنسان ومدركا لحقائقه على أساس أن المشرع هو الخالق. ومن خصائص التشريع القرآنى مراعاة شروط التكليف وفتح الباب والبدائل المختلفة حتى لا يسقط التكليف ويظل الإنسان مرتبطا بالله حتى لو لم يلتزم بالتكليف وأبرز الأمثلة على ذلك هو الباب المتعلق بالكفارات وسد الذرائع. فالصوم تكليف ولكن هذا الصوم يمكن أن يؤجل لظروف محددة كما يمكن أن يستبدل باطعام المساكين. ولا يعد اطعام المساكين كفارة لترك الصيام وانما يعد بديلا قرره الله عن الصوم اذا استحال على الصائم القضاء لأسباب صحية فى الغالب. ولكن الصلاة لا تسقط لأى سبب وانما يمكن أن تؤجل. واما انتهاك حرمة رمضان فلها كفارة تتناسب مع نوع الانتهاك والدافع إليه وفى ذلك ربط للمسلم بربه حتى لو انتهك ركنا من اركان الإسلام ماعدا الشهادتين . هذا التشريع فى العبادات ولكن فيما يتعلق بالمعاملات فاننا نظن أن القرأن الكريم قد ركز على أخلاق المسلم

فوضع احكاما للسلوك تنسجم مع حكمة الإعمار فى الأرض فقرر القرآن أحكاما لصيانة الحياة وحدد الحقوق ومراتبها والعقوبات المترتبة على انتهاكها فى احوال الحدود وهى الجرائم الكبرى المخلة بسلوك المسلم . هذه الحدود هى نفسها الانتهاكات وموقف القانون منها .

تفرع عن هذه النظرية اتجاه فى الدراسات الإسلامية عموماً والقرآنية بشكل خاص يهدف إلى الامعان فى تأكيد اعجاز الله للإنسان أو تعجيزه أو أن يصل الإنسان إلى بعض ما أنزل الله وذلك عن طريق الدراسات التى قارنت بين منتج العقل البشرى وبين التنزيل الالهى. ورغم أن هذه الدراسات مفيدة فى بيان المسافة بين العقل الموهوب للإنسان وبين عظمة الله إلا أن النتيجة كانت دائما مطابقة للمقدمة ، بصرف النظر عن فريق دخل هذا الباب من الدراسات خاصة بين المستشرقين حتى يطعن فى معطيات هذا الدين .

أن هذه الدراسة وأن ركزت على القرآن الكريم وحده فأنها أرادت أن تتصدى للعلاقة العضوية بين السنة والقرآن لترد على القرآنيين الذين أنكروا السنة وترد على بعض رجال الدين الذين أفتوا بغير علم بهذا الاتجاه. وقد سرنا فى منهجنا فى هذه الدراسة على ما سار عليه السلف الصالح من خلفوا لنا تراثا واسهاماً مخلصا تعتز به الأمة وأن دعت الظروف بحكم طبيعة الحياة إلى اجتراح حلول أخرى للزمن المتغير لأن الأصل هو الحكم الشرعى والمتغير هو أفهام العباد والفقهاء. ومادام القرآن الكريم هو النبع الصافى وأنه مفتوح لعقول الأجيال للمساهمة فى أثراء تطبيقات القرآن ومعانيه فقد وضعنا ثلاثة شروط لمن يدخل هذا الباب :

الشرط الأول هو أن يطلع على علم الاقدمين فى موضوعه حتى لا يستخفه جهله فيظن أنه أخترع شيئا سبق غيره فى الأولين أو يكون كما قال المعري :

وإنى وإن كنت الأخير زمانه

لآت بما لم يستطعه الأوئل

والشرط الثاني هو أن يكون لديه ايمان الجبال الرواسخ وأن يكون قصده هو استخراج اللآلئ من هذا النبع الصافى.

الشرط الثالث هو أن يكون لديه عقل مفتوح دون حساسية على كل ما يكتب ويقال عن هذا الدين وأن يحاول أن يفهم منطق القائلين به حتى يثبت حجته، فالدين حق ولكنه يحتاج إلى من يدافع عنه بمنطق يتناسب مع عظمته.

وهكذا يتضح لنا أن الإعجاز التشريعى يتعلق بالعبادات بشكل أكبر ثم بالمعاملات ولكن الإعجاز القانونى انصب فقط على المعاملات على أساس أن القانون الإلهى وهو التشريع يكشف الإنسان فى ظاهره وباطنه ويرتب له عقوبات فى الآخرة وليس فى الدنيا. أما القانون فأنه يهتم بالفعل الذى يقع تحت طائلة القانون أو ما يسمى بالساحة القانونية وهو أمر يختلف اختلافا جذريا عن التشريع القرآنى. ثم أن القانون يضع عقوبات تطبقها السلطة السياسية ولا علاقة له بالضمائر كما لا علاقة له بالآخرة.

الإعجاز التشريعى فيما يتعلق بالمعاملات ضبط لسلوك الناس ولكن التزام الناس بهذا التشريع مرتبط بإيمانهم بصاحب التشريع، على عكس القانون

الذى يكون فيه مصداقية المشرع الذى يراقبه الناس أحد العوامل للالتزام بالقانون.

من **ناحية ثانية** تتعدد مصادر التشريع القانونى ولكن التشريع القرآنى يصدر من مرجعية واحدة.

من **ناحية ثالثة** فإن الإعجاز التشريعى ينصب على السياسة العامة لضبط السلوك ولذلك تتعدد المتطلبات التى تؤدى إلى أن يحقق التشريع غايته وهى أوسع نطاقا من الأحكام المباشرة ذات الطابع القانونى. أما الإعجاز القانونى فهو مقارنة مباشرة بين الأحكام القانونية فى القرآن وهى جزء من الإعجاز التشريعى أو يجوز القول أن إعجاز النص القانونى فى القرآن يحقق مع ظروف أخرى وعوامل أخرى هدف الإعجاز التشريعى.

من **ناحية رابعة** فإن الإعجاز التشريعى فى القرآن الكريم ينصرف إلى مآل السياسات بينما الإعجاز القانونى يتخذ من النص القرآنى ذى الطابع القانونى وحدة للتحليل أو إن شئت فقل أن الحكم القانونى فى القرآن من خلال البحث في الإعجاز القانونى يسهم بشكل كبير فى بيان فلسفة التشريع القرآنى ويعتمد التحليل فى هذا المنهج على كل الخطوط التى يعتمد عليها الإعجاز التشريعى مع فارق أساسى وهو أن الإعجاز القانونى يعنى بفلسفة الحكم بينما الإعجاز التشريعى يعنى ببيان الحكم. وعلى سبيل المثال فإن الإعجاز القانونى فيما يتعلق بالدية التى تشترك مع القانون فى هذا المجال نجد فلسفة خاصة فى القرآن مترتبة على مراعاة الجانب النفسى والجانب الأخلاقى واعتبارات العدالة فى معالجة الدية وهى ما أسميناه فى هذه الدراسة أخلاقيات القانون فى القرآن الذى يفتقر إليه القانون الوضعى على النحو الذى فصلناه فى ذلك الموضع.

ومثال آخر وهو القرض القرآنى والقرض القانونى. فالقرض القانونى لا يهتم بظروف المقترض لأن المقرض خاصة فى البنوك مؤسسة نقدية ومالية محترفة فى مجالها وتضع ضمانات صارمة لتأمين رد القرض ويهتم العقد بدقة عالية بالجوانب الشخصية المتعلقة بالقدرة علي السداد ومن ثم يمكن أن يكون فى القرض القانوني شبهة الربا من الناحية الأخلاقية رغم أن المقترض أضطر إلى هذا القرض لانعدام البدائل وهذا الاعتبار ليس فى حسبان المقرض.

فقد يحتاج المقترض إلى القرض لكى يجرى عملية جراحية أو ينفق على حاجات فورية لا مجال للافلات منها وينظر فى ضيقه إلى ميسرة بقبول شروط القرض. أما القرض القرآنى فهو قرض افتراضى يقدمه المؤمن إلى شخص آخر يتسلمه من المقرض على أنه الطرف الثالث المستفيد وانما ينعقد القرض القرآنى بين المقرض وهو المؤمن وبين الله وهو المقترض ولكن الذى يستفيد من القرض هو شخص محتاج يقدم له القرض ابتغاء وجه الله. فالقرض القانونى واجب السداد فى الدنيا وأما القرض القرآنى فأن رده لا يكون حرفيا فى الدنيا أو الآخره وانما يترك ذلك لله الذى يحدد بحكمته كيف يرد العمل الطيب لعبد استجاب لطلبه من مال حببه الله إليه ولكنه تخلى عنه لأن حبه لله وتقربه به إليه أعظم من تعلق نفسه بالمال فهو ينتزع المال من نفسه انتزاعا ويقدمه إلى المستفيد ارضاءا للمقترض وهو الله.

ولذلك وجدنا فى هذا الجزء من الدراسة أن القرض وأن كان دينا فى القرض القانونى ينشئ مركزين قانونيين متقابلين بين الدائن والمدين، فإنه فى القرض القرآنى وهو عندنا من العقود الايمانية لا ينشئ هذه العلاقة لأن اللياقة لا تجيز أن نسحب هذا الحكم على علاقة العبد بربه فلايجوز أن يكون العبد

دائنا للخالق ولا أن يكون الخالق مدينا لأحد خلقه لأن الله غني عن العالمين وانما تظل علاقة المقرض بالمقترض وهو الله عنوانا على ثقة المقرض فى تعهد المقترض وثقته فى أن المقترض يرد القرض أضعافا مضاعفة وهو أمر متروك لاحسان الخالق سبحانه وتعالى.

فالإعجاز التشريعى فرع أصيل من وجوه الإعجاز القرانى كما نرى أنه وأن كان الإعجاز القانونى يتصل بشكل عضوى بالإعجاز التشريعى إلا أننا نظن أنه يمكن أن يكون وجها جديدا من وجوه الإعجاز ينضاف إلى الوجوه العديدة للقرآن الذى يعد هو نفسه اعجازا بذاته وهو معجزة النبي الخاتم قبل أن تتفرع وجوه الإعجاز فيه.

فإذا كان الاعجاز التشريعى هو علم الشريعة فإن الإعجاز القانونى ليس هو علم القانون وإنما هو حكمة النص القانونى لضبط سلوك معين ينضبط أيضا بنص قانونى ولذلك تظهر الدراسات المتعلقة بالمقارنة بين النص القرآنى والنص القانونى حتى نعرف المسافة والفوارق بينهما .

وحتى نفهم النص القانونى فى القرآن لابد أن نقدم مضمون وفلسفة النص القانونى فى القانون، كما أظهرت الدراسات المتعلقة بتطبيق الشريعة الإسلامية فى الدول الإسلامية. فى هذا المجال فإن الإعجاز القانونى يكشف عن بعض جوانب الغموض فى هذه المساحة من التقابل أو التضاد بين النص القانونى فى القرآن والنص القانونى فى التشريع الوضعى . فجريمة القتل العمد فى النص القرآنى تعالجها الشريعة الإسلامية من منطلقات مختلفة ونصوص مختلفة هى أيضا مصادر للإعجاز القانونى. فإذا قررت الشريعة القصاص

obeikan.com

واعتبرت القصاص عدلا وتخلصا ممن تجاسر على إخراج غيره من الحياة وتجرأ على حياة الانسان التى منحها الله له، فقد عبر القرآن الكريم عن هذه الحكمة بقوله تعالى ﴿ **وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاْ أُولِيْ الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾.

ويقابل ذلك فى النص القانونى أحكام الإعدام ولذلك ليس هناك تناقض بين النص القرآنى والنص القانونى ولهذا السبب أيضا فإن بعض الدول الإسلامية ترفض إلغاء عقوبة الإعدام على أساس أن القصاص فى الشريعة يتطلب الإعدام وأن تعطيله بإلغاء الإعدام يعتبر مساسا بالشريعة (ونحن نري أنها وسيلة للتهرب من الضغوط السياسية التي تلح عالميا علي إلغاء عقوبة الإعدام).

وبطبيعة الحال فإن إلغاء عقوبة الإعدام فى القانون لها أسباب معقولة، ولكنها فى الشريعة لها أسباب حتمية إذا ما تم التحرى بشكل دقيق عن القاتل وثبوت التهمة يقينا عليه وهو نفس الاعتبار الذى يقصر عنه القانون والقضاء أحيانا فيخشى أن يعدم ولو برئ واحد دون أن تكون العقوبة متناسبة مع الجرم.

وإذا كنا نعتبر الإعجاز القانونى فرعا جديدا ووجها آخر من وجوه الإعجاز فى القرآن الكريم يتجاور مع الاعجاز التشريعي ويعززه ،على أساس أن الإعجاز القانونى هو فلسفة التشريع القرآنى فإن حكمة هذا التشريع ومآله هى التى اقتضت تعدد وسائل ومراتب ومتطلبات التشريع فى القرآن. كما يصح أن نقول أن الإعجاز التشريعى ينصرف إلى الصورة الكلية بينما الإعجاز القانونى ينصرف إلى الأدوات التى تحقق فى النهاية حكمة التشريع وسوف

يتضح فى هذه الدراسة الفوارق العملية فى طريقة المعالجة بين الإعجاز التشريعى والإعجاز القانونى.

والحق أن المتخصصين في الشريعة يرون الإعجاز القانوني هو الإعجاز التشريعي من حيث ان الشرعة هي المنهج ولكن علاقة التشريعي بالقانوني تشبه علاقة المنهج بالطرق والأدوات التي تحقق المنهج approach and methodأما القائلون بأن الإعجاز القانونى هو الإعجاز التشريعى أو أن الإعجاز القانونى هو فرع من فروع الإعجاز التشريعى فهم لم يبتعدوا عن الحقيقة ولكنهم أغفلوا البعض الآخر . ولذلك إذا أصبح الإعجاز القانونى فرعا مستقلا من فروع الإعجاز فى القرآن فإنه بحاجة إلى مزيد من الدراسات والأبحاث لمن يجمع فى تكوينه بين الشريعة والقانون ولا يكتفى بالمقارنة وإنما يتخذ المقارنة سبيلا إلى استنباط الأحكام. فدارس الشريعة يركز على علوم الدين بينما دارس القانون ينطلق إلى القرآن من علوم القانون. بعبارة أخرى فإن الإعجاز التشريعى الذى يتوصل إليه علماء الدين يختلف عن الاعجاز القانونى الذى يتوصل إليه علماء القانون فالإعجاز التشريعى هو قانون بالوصف بينما الإعجاز القانونى تغذية لعلم الشريعة وأن التفاعل بين علوم القرآن وعلوم القانون يثرى الاثنين معا وربما كانت تلك هي الحكمة من الربط بين دراسة القانون والشريعة فى جامعة الأزهر وفى تقرير مادة الشريعة الإسلامية على طلاب كلية الحقوق.

ولاشك أن فهم الإعجاز التشريعى مدخله القرآن الكريم وعلم الشريعة ، أما فهم الإعجاز القانونى فمدخله علوم القانون ثم التقابل بين علوم القانون ومفاهيمه وبين اللغة القانونية فى القرآن الكريم .

وهذا يتضح بشكل ظاهر في الفصل الذى نفك فيه الاشتباك بين حقوق الإنسان فى القانون وحقوق الإنسان المقابلة لها فى القرآن وخاصة الحق فى الحرية وبشكل أخص حرية العبادة وكذلك الحق فى الحياة فضلا عن الحقوق المالية وآثارها الاجتماعية فى القرآن، على خلاف النظم الاجتماعية التى تعتمد أساسا على الأداة القانونية.

وأخيراً ، فإن التقابل وليس التقريب بين القانون الوضعى والقانون فى القرآن يجلى الأرضية التى يتحرك عليها النص القرآنى وتلك التى يتحرك عليها النص القانونى الوضعى مما يوسع المدارك القانونية لمفاهيم القانون الوضعى والقانون فى القرآن الكريم.

لماذا إعجاز القرآن؟

القرآن معجزة فى ذاته كما أن لهذه المعجزة وجوه، وهذه الوجوه متعددة وكان أولها الإعجاز البيانى. كذلك كان القرآن باعتباره كلمة السماء النهائية إلى البشر حتى قيام الساعة قد نزل على محمد ﷺ فصار معجزته، فأصبح هدم القرآن وإعجازه هو هدم للرسالة وإهدار للرسول، كما أن الطعن على الرسول يطعن على القرآن وعلى الله وعلى أحكام الله فى القرآن.

وكان حرص القرآن على الفصل بين كلام الله والسلطة التشريعية للرسول قاطعاً وهو نفسه السبب الذى دفع رسول الله ﷺ إلى عدم الموافقة على جمع القرآن والأحاديث ولذلك تم جمعهما فى عصور لاحقة ولم يسلم كل من القرآن والحديث من الإسرائيليات التى تحاول حتى الآن التشويش عليهما.

يترتب على ذلك نتائج أربعة مترابطة وهامة فى سياق بحثنا

النتيجة الأولى: أن كل رسول كانت له معجزة ليقنع بها قومه بأنه رسول من عند الله أو كانت له أمارة . فموسى كانت معجزته العصى واليد السليمة أما عيسى فكان خلقه أصلاً معجزة بذاته كما أوتى القدرة على شفاء المرضى وإحياء الموتى بإذن الله. ولكن الفارق بين معجزة محمد وهو القرآن وبين معجزات الرسل السابقين عليه هو أن معجزاتهم ليست من صلب الرسالة وليست جزءا من العقيدة ولذلك زالت هذه المعجزات بعد نزول الرسالة على موسى وعلى عيسى . أما القرآن الكريم فهو الرسالة نفسها وهو المعجزة الكبرى الباقية إلى قيام الساعة . ويوضح مالك بن نبى هذه النقطة فى كتابه "الظاهرة القرآنية" (ص٦٦ وما بعدها) "لأن الفارق بين إعجاز القرآن وبين إعجاز الرسل السابقين هو إعجاز الرسالة وليس إعجاز الرسول. فدلالة ما أوتى عيسى من إعجاز تزول بزوال موضوعها كما حدث مع موسى، لنفس الأسباب التى ألغت جانب الإعجاز فى دين موسى لأنه يأتى بعد عيسى رسول جديد ودين جديد يلغيان الدين السابق ، دين عيسى فيلغى ضرورة التدليل على صحة الإنجيل".

ويقول أيضاً (ص١٦٧) "فإعجاز القرآن صفة ملازمة له عبر العصور، لأن الإعجاز ليس من توابع الدين بل من جوهره لقوله تعالى ﴿ **وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾ (يونس /٣٧).

وتفترق رسالة محمد عما سبقها من الرسالات كما فصلنا فى موضع آخر لاحق فى هذه الدراسة بأنها الحلقة الأخيرة فى سلسلة البعث ويأتى محمد الخاتم ولذلك كانت حاجة التبليغ مستمرة في الإسلام من الناحية النفسية، وهذه خاصية الدعوة وتفسير قوله تعالى ﴿ **وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ** ﴾ لأن كل مسلم يحمل فى نفسه

مركب التبليغ كما يقول مالك بن نبى، كما أنه من الناحية التاريخية فإن الدين الجديد دين آخر الزمان بخلاف اليهودية والمسيحية، وحاجة الإسلام إلى وسائل تبليغه ستبقى ملازمة له لايلغيها التاريخ (لاحظ الفرق فى هذا المقام بين الدعوة فى الإسلام والتبشير فى الكنائس المسيحية وموقعهما فى هذا السياق).

النتيجة الثانية: أن القرآن الكريم أخرج التوحيد وذات الله من نطاق الأنانية اليهودية (الدين القومى) وكذلك من نطاق التعدد المسيحى، فأكد فى سورة الإخلاص صفة التوحيد ﴿ **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ** ﴾

النتيجة الثالثة: أن القرآن الكريم استند إلى العقل وجعل العقل هو الطريق الوحيد إلى الإيمان وإلى معرفة الله وكذلك فإن قضية الوحدانية قضية عقلية قبل أن تكون قضية عقدية.

النتيجة الرابعة: تتعلق بالإعجاز البيانى فى القرآن الكريم ونزول القرآن باللغة العربية وتعهد الله بحفظه وهى أمور ينفرد بها القرآن فتحصنت اللغة العربية بحصانة القرآن ولذلك فإن انهيار اللغة وفقرها عند المتحدثين بها لا ينال البتة من تعهد الله بحفظها لغة للقرآن ،ولذلك تندثر اللغات الأخرى التى نزلت بها الرسالات السابقة. ولعل السر فى الإعجاز البيانى فى القرآن هو تبيان الفارق بين لغة الله ولغة العرب فكان هذا من أوائل وجوه الاعجاز فى القرآن ، وكان الفيصل بين الإيمان والكفر واردا للمتقولين بأن القرآن من لغات البشر أو أن محمدا ﷺ كما رأى العلمانيون أنه مصلح وقائد عبقرى لكى ينكروا عليه صفة النبوة، وبالتالى إنكار وجود الله المرسل للرسالة والرسول.

obeikan.com

ولم يتحدث أحد فيما يقول العلامة محمود شاكر (مقدمته لكتاب مالك بن نبى : الظاهرة القرآنية ط٤ –دمشق ١٩٨٧)عن الإعجاز فى التوراة والإنجيل والزبور وغيرها من كتب الله ولا يستطيع أحد أن يدعى بأنها كتب معجزة لمجرد أنها منزلة . فإعجاز القرآن دليل على صحة النبوة، أما صحة النبوة فليست دليلا على إعجاز القرآن.

obeikan.com